ظهير الدين وقاضي خان يكون في ظاهر الرواية نجسا وفيه
وفي المتفرقات عن ابي يوسف لو صب الماء على ازار نجس طهر وان
لم يعصره وكذا الجنب لو اتزر فاغتسل ثم صب الماء على الازار
طهر وان لم يعصره وفي شرح الحلواني وكذا لو كان في ازاره
او بدنه نجاسة فاستكثر وصب الماء عليه طهر وان لم يعصره
ولم يدلكه انتهى وفي القنية رعاة يشدون ضرع الشاة
بخرقة متلطخة بطين مخلوط ببعرها كيلا يرتضعها ولدها
ويجف ثمة يحلبها بعد الحل ابيد رطبة فيصيبها بقية ذلك
الطين على الضرع فهو عفو انتهى والحاصل ان وجوب الاحتراز
عن النجاسة ليس لذاتها بل لوصفها المنفر من الريح المنتن
والطعم البشيع واللون القبيح فاذا لم يوجد ولم يتيقن بوجوده
فانه منفر ايضا فلا يجب ومع التيقن يعفى القليل في مواضع الضرورة
والحاجة لان الحرج منفي بخلاف امراض القلب من الرياء
والكبر ونحوها فان قبحها لذاتها فلذا ورد ان من كان
في قلبه مثقال ذرة من كبر لا يدخل الجنة وقد فخذ هذا القليل
والضبط واعمل به فانه ينفعك النوع الثاني في ذم الوسوسة وآفاتها
د عن ابي بن كعب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان للوضوء

قال ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء
قال الحسن ان شيطانا يضحك بالناس في الوضوء يقال له الولهان
عند اتباع الوسوسة وروي قش انه دخل يوما من الايام
فقير فقال للشيخ ابي عبد الله بن خفيف في وسوسة فقال
الشيخ عهدي بالصوفية انهم يسخرون من الشيطان والان
الشيطان يسخر بهم وكفى للعاقل زجرا ان يكون ضحكة للشيطان
ومسخرة له وهذه احدى آفات اتباع الوسوسة وثانيها
ترك الامر فان الله تعالى ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه
عدوا والمتابعة للوسوسة اتخاذ الشيطان وقال عليه
الصلوة والسلام فاتقوا وسواس الماء والامر للوجوب فالاتباع
معصية وثالثها اسراف الماء وهو حرام لقوله تعالى ولا تسرفوا
وقد سبق تحقيق الاسراف في الوضوء ولو على شط نهر ورابعها
افضاؤه الى تاخير الصلوة الى الوقت المكروه او ترك الجماعة
او ترك الصلوة او ترك التعليم والذكر والفكر ونحو ذلك
من الفضائل او الفواضل وتضييع العمر والاوقات وخامسها اداؤها
الى امور محدثة مكروهة كاتخاذ اناء للوضوء واللباس والسجادة
وعدم التوضي من اناء غيره وعدم طعامه بتوهم النجاسة

صديقا بل اتباعا قال الله تعالى ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين صح

Copyright © King Saud University